

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- قوله (أهديت له) أهداها له ملك أيلة وهو مشرك .

قوله (حلة) الحلة على ما في القاموس وغيره من كتب اللغة إزار ورداء ولا تكون حلة إلا من ثوبين أو ثوب له بطانة وهي بضم الحاء .

قوله (سيرا) بكسر السين المهملة بعدها مثناة تحتية ثم راء مهملة ثم ألف ممدودة قال في القاموس كعنباء نوع من البرود فيه خطوط صفر أو يخالطه حرير والذهب الخالص اه . قال الخطابي : هي برود مضلعة بالقز وكذا قال الخليل والأصمعي وأبو داود وقال آخرون : إنها شبهت خطوطها بالسيور . وقيل هي مختلفة الألوان قاله الأزهرى . وقيل هي وشي من حرير قاله مالك وقيل هي حرير محض . وقال ابن سيده : إنها ضرب من البرود . وقال الجوهري : إنها ما كان فيه خطوط صفر وقيل ما يعمل من القز . وقيل ما يعمل من ثياب اليمن وقد روي تنوين الحلة وإضافتها والمحققون على الإضافة . قال القرطبي : كذا قيد عن يوثق بعلمه فهو على هذا من باب إضافة الشيء إلى صفته على أن سيبويه قال : لم يأت فعلاء صفة . قوله (خمر) جمع خمار .

[ص 77] وقوله (بين النساء) زاد في رواية : (فشققته بين نسائي) وفي رواية : (بين الفواطم) وهن ثلاث : فاطمة بنت رسول الله ﷺ وفاطمة بنت أسد أم علي وفاطمة بنت حمزة . وذكر عبد الغني وابن عبد البر أن الفواطم أربع والرابعة فاطمة بنت شيبه بن ربيعة كذا قاله عياض وابن رسلان .

والحديث يدل على المنع من لبس الثوب المشوب بالحرير إن كانت السيرا تطلق على المخلوط بالحرير وإن لم يكن خالصا كما هو المشهور عند أئمة اللغة وإن كانت الحرير الخالص كما قاله البعض فلا إشكال .

وقد رجح بعضهم أنه الخالص لحديث ابن عباس (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما نهى عن الثوب المصمت) وسيأتي وستعرف ما هو الحق في المقدار الذي يحل من المشوب . ويدل الحديث أيضا على حل الحرير للنساء وقد تقدم الكلام على ذلك